

إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول التغييرات على المعايير المعتمدة في ترقية فئة عريضة من المهندسين
الرؤساء بوزارة التعليم العالي و البحث العلمي و الابتكار
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

أجريت العديد من التغييرات على المعايير المعتمدة في ترقية فئة عريضة من المهندسين الرؤساء بوزارتكم دون استشارة النقابات الممثلة بالقطاع، وذلك بناء على المذكرات التالية ؛ مذكرة رقم 210202 بتاريخ 2011/11/22 ، مذكرة 2016 ، ثم المذكرة الجديدة رقم 2-5969 بتاريخ 2020/10/04 ، وكذا جراء الصيغة (فورمول) المعتمدة بوزارتكم لإحتساب عدد الأيام بين تواريخ مفعول الاقدمات وتواريخ إستيفاء شرط الترقى في الدرجة بالاختيار و التي تؤدي إلى لوائح مغلوبة لكون هذه الصيغة المعتمدة تعتبر السنة تتكون من 360 يوما عوض 365 يوما، و هو مايؤدي كل سنة إلى حرمان عدد كبير من المستحقين في حقهم من الترقى .
وعلى إعتبار أن المعايير المعمول بها في المذكرة الجديدة رقم 2-5969 بتاريخ 2020/10/04 ، نتج عنها إبطال الحق في الترقى لعدد كبير من المهندسين الرؤساء ، كانوا مدرجين ضمن المراتب الأولى في جداول المهندسين الرؤساء المستحقين للترقى في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2020 و اعطاء الحق في الترقى لمهندسين رؤساء اخرين كانوا مدرجين في المراتب الأخيرة لجداول الترقى في الدرجة بالاختيار ، وهو يشكل خرقا لمبدأ تكافؤ الفرص.
فإننا نسائلكم السيد الوزير عن الإجراءات التي تتوون إتخاذها لإنصاف المتضررين من تلك المذكرات.

صاحب السؤال

مستقيم عبد اللطيف